المستوى والتخصص: ماستر 2تسويق **تصحيح اختبار مقياس قانون الأعمال**

ج1-خصائص قانون الأعمال:(2ن)

1-قانون الأعمال قانون سريع التطور (0.5)

يعتبر قانون الأعمال قانون سريع ومتطور، الأمر الذي يصعب معه تتبع ومجارات الوتيرة والنسق الذي يفرضهما المشرع، فمن موضوعات قانون الأعمال ما دخل عليها تغيير ملحوظ، ومنها ما استهدف كموضوعات جديدة لم تكن مطروقة من قبل كالعقود الالكترونية.

2-قانون الأعمال قانون غير مقنن: (0.5)

يرجع عدم تقنين هذا الفرع القانوني ليس لحداثته فقط، بل أيضا أن تقنينه يضفي عليه نوعا من الثبات وهو ما يتنافى مع الطبيعة القانونية لقواعد قانون الأعمال.

3-قانون الأعمال قانون يقوم على السرعة: (0,5)

تعد السرعة من صلب حياة قانون الأعمال، لأن رجال الأعمال باعتبارهم يسعون الى تحقيق الربح، فان وسيلتهم الى ذلك السرعة **والحركية** للقيام بعدد من العمليات والصفقات في أجل قصير ودون تردد، ضف الى ذلك أنه كثيرا ما تتم هذه العقود حاليا نظرا لوسائل الاتصال المتطورة اما هاتفيا أو عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي .... وهو ما كرس مبدأ حرية الاثبات في المنازعات المرتبطة بحياة الأعمال.

4-عنصر الائتمان: (0.5)

في بعض الأحيان يفتقر رجال الأعمال الى السيولة وبالتالي يكون هؤلاء بحاجة للائتمان الذي يمكنهم من تحريك ومضاعفة نشاطاتهم، ويقصد بالائتمان منح المدين أجل للوفاء بدينه.

ج2 – المصادر الرسمية لقانون الأعمال دون شرح: (2ن)

التشريع الأساسي **(0.5)**، التشريع التجاري (0.5)، التشريع المدني (0.5)، العرف والعادات التجارية (0.5).

ج3 توضيح المقصود بالشكلية باختصار: (2ن)

تقوم الأعمال المدنية بصورة أكبر على عنصر الشكلية والذي نعني به ضرورة كتابة(1ن) معاملات معينة وكذلك الشهر والعقود النموذجية (1ن) (من أجاب بالكتابة والشهر فقط فالإجابة صحيحة)

ج4 الجواب المتعلق بتوضيح الطبيعة القانونية لعمل الفنان: (2ن)

عمل الفنان لا يعد تجاريا لأن الفن من وحي أفكار الشخص التي لم يقم بشرائها، بمعنى لم تتوفر عملية الشراء قبل البيع، مثله مثل عمل الكاتب.

ج5- توضيح الطبيعة القانونية للشركة: (2ن)

حسب المادة416 ق.م.ج فالشركة التجارية عبارة عن: " عقد يلتزم بمقتضاه شخصان طبيعيان أو معنويان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة عمل أو مال أو نقد بهدف الربح الذي قد ينشأ أو تحقيق هدف اقتصادي بمنفعة مشتركة ويتحملون الخسائر التي تنجر عن ذلك."

اذن الشركة عبارة عن عقد حسب المادة416 ق.م.ج هذا من جهة (1ن.) ومن جهة أخرى عبارة عن نظام لأنها تخضع لضوابط وقواعد تحكم نشأتها وأعمالها وانقضائها. (1ن) (من أجاب بانها عقد فقط أو نظام فقط فإجابته صحيحة)

ج6 التمييز بين العمل التجاري والعمل المدني من حيث النفاذ المعجل للأحكام والتقادم:

1- النفاذ المعجل: بالنسبة للعمل المدني لا تنفذ الأحكام الا بعد أن تصبح نهائية، أما بالنسبة للعمل التجاري تنفذ الأحكام بصفة معجلة بشرط دفع من صدر الحكم لصالحه كفالة. (2ن)
2- التقادم: بالنسبة للعمل المدني يسقط الحق في المطالبة بالدين بمضي 15 سنة كاملة، أما بالنسبة للعمل التجاري فمدة التقادم تكون أقصر. (2ن)

ج7 هل يعد القيد في السجل التجاري أثر أو شرط لاكتساب صفة التاجر؟ (2ن)

يعد القيد أثر فقط لاكتساب صفة التاجر بمعنى يعتبر التزام من التزاماته. (2ن)

ج8 نظريات تكييف المحل التجاري:

1- ذكر النظريات: نظرية المجموع القانوني**(1ن)**، 2-نظرية المجموع الواقعي**(1ن)** نظرية الملكية المعنوية**(1ن)**

النظرية التي تأثر بها المشرع الجزائري: نظرية الملكية المعنوية والتي جاء في مضمونها: العناصر المكونة للمحل التجاري لا تفقد خصائصها لمجرد اشتراكها في تكوينه، بل يظل لكل عنصر منها ذاتية مستقلة وطبيعة خاصة، ويخضع لنظام قانوني خاص به، ويجوز التصرف في بعض هذه العناصر دون الآخر على الرغم من دخولها في تكوين المحل، ولا يبقى الا عنصر واحد داخل المحل التجاري، وهو عنصر الاتصال بالعملاء، وهي التي سميت من طرف أصحاب هذه النظرية بالملكي